بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الطهارة

أبواب الوضوء

باب صفة الوضوء وفضله:

قال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق، وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين﴾.

١- حدثنا: عبد العزيز بن عبد الله الأويسى قال حدثنى إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب أن عطاء بن يزيد أخبره أن حمران مولى عثمان أخبره: أنه رآى عثمان بن عفان دعا بإناء، فافرغ على كفيه ثلث مرار فغسلهما، ثم أدخل يمينه فى الإناء فمضمض واستنثر[١]، ثم غسل وجهه ثلثا ويديه إلى المرفقين ثلاث

باب صفة الوضوء وفضله

قوله: "إلى المرفقين". قال المؤلف ملخصا عن غنية المستملى: (ص١٦ و١٧). إن المرفقين والكعبين يدخلان فى الغسل، خلافا لزفر رحمه الله وداود الظاهرى، وأخذا بالمتيقن، لأن ما بعد "إلى" قد يكون داخلا فى ما قبلها، وقد لا يكون. قال الزمخشرى: "إلى" تفيد معنى الغاية مطلقا، فأما دخولها فى الحكم وخروجها فأمر يدور مع الدليل. ولنا إجماع الأمة على دخولهما، كما قال فى البحر الرائق: والحق أن شيئا مما ذكروه لا يدل على الافتراض، فالأولى الاستدلال بالإجماع على فرضيتهما. قال الإمام الشافعى

---

(١) وفى النسخة الأميرية "واستنشق" بدل قوله "واستنثر"